



الفح

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل
المديرية العامة للنقل البري والبحري

٢٢

صورة طبق الأصل
مستند رقم ٢٥

جانب ادارة واستثمار مرفأ بيروت

34

٧/٥٩٦١

٢ ايار ٢٠١٤

الموضوع: طلب تأمين أماكن لتخزين حمولة الباخرة "RHOSUS"
المحملة ببضائع خطيرة (مادة نترات الامونيوم)
المرجع: ملف الباخرة "RHOSUS"

وليت فتقره

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه، نعرض على جانبكم ما يلي:

١- وصلت الباخرة "RHOSUS" الى مرفأ بيروت بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ محملة بمادة نترات الامونيوم (AMMONIUM NITRATE) وهي مادة مصنفة على أنها خطيرة) لشحن بضاعة من مرفأ بيروت. وعلى أثر خلاف بين شركة BUNKERNET LTD وأصحاب السفينة صدر عن دائرة تنفيذ بيروت القرار رقم ٢٠١٣/١٠/٣١ تاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٠ قضى بالقاء الحجز الاحتياطي على السفينة ومنعها من مغادرة المياه الإقليمية اللبنانية ما لم تقدم كفالة ضامنة للدين تأميناً لدين طالب الحجز.

٢- وجهت هذه الادارة عدة كتب الى وزارة العدل - هيئة القضايا تم بموجبهم عرض حيثيات موضوع الباخرة "RHOSUS"، ومن بين هذه حيثيات أن السفينة محملة بمادة نترات الامونيوم وهي مادة خطيرة، وأن السفينة مهددة بالغرق في مرفأ بيروت نتيجة إهمالها من أصحابها، سيما وأنه يوجد على متنها طاقم مؤلف من أربعة أشخاص. وهم في وضع إنساني صعب ولا تدفع لهم أية رواتب. كما أن الوكيل البحري لا يقوم بأية إجراءات إن لجهة معالجة مسألة حجز الباخرة أو لجهة ترحيل الطاقم الذي على متنها واستبدالهم بأخرين ريثما يتم البت بموضوع الباخرة، وهذا يشكل خطراً على الأرواح ويتنافى مع القوانين الدولية بهذا الشأن.

٣- وحيث أنه صدر مؤخراً عن قاضي الأمور المستعجلة قرار يقضي بالترخيص للدولة اللبنانية ممثلة بالمديرية العامة للنقل البري والبحري بتعويم الباخرة "RHOSUS" بعد نقل المواد الخطرة التي على متنها إلى مكان مناسب لتخزينها تحت حراستها لحين طرح هذه المواد والباخرة بالمزاد العلني.

لذلك نرجو جانبكم أخذ العلم بما تقدم والمساعدة على تأمين أماكن لتخزين البضائع الخطرة المشار اليها اعلاه في إحدى المخازن ضمن حرم مرفأ بيروت حتى يتسنى استكمال الاجراءات اللازمة لطلب طرح البضائع والباخرة بالمزاد العلني.

شاكرين لكم حسن تعاونكم،

المدير العام للنقل البري والبحري
المهندس عبد الحفيظ القيسي

